

تفسير ابن ابي حاتم

. @ 418 @

والوجه الخامس : .

2202 حدثنا الحسن بن ابي الربيع ، انبا عبد الرزاق ، انبا معمر ، عن قتادة في قوله :
وللرجال عليهن درجة قال : للرجال درجة في الفضل علي النساء . .
الوجه السادس : .

2203 قرأت على محمد بن الفضل ، ثنا محمد بن علي ، انبا محمد بن مزاحم عن بكير بن
معروف ، عن مقاتل بن حيان وللرجال عليهن درجة يعني : فضيلة بما انفقوا عليهن من
اموالهم . .

2204 اخبرنا العباس بن مزيد قراءة ، اخبرني ابن شعيب اخبرنا سعيد ، عن الحسن وقتادة ،
انهما قالا : العزيز في نعمته ، وروى عن ابي العالية والربيع بن انس : انهما قالا :
العزيز في نعمته اذ انتقم . .

2205 حدثنا ابو زرعة ، ثنا منجاب بن الحارث ، انبا بشر بن عمار ، عن ابي روق ، عن
الضحاك ، عن ابن بعاس ، في قوله : حكيم يقول : محكم لما اراد . قوله تعالى : الطلاق
مرتان اية 229 .

2206 حدثنا هارون بن اسحاق ، ثنا عبدة بن سليمان ، عن هشام بن عروة عن ابيه ، ان رجلا
قال لامراته : لا اطلقك ابدا ، ولا اؤيدك ابدا وكيف ذلك ؟ قال : اطلقك ، حتى اذا دنا اجلك
راجعتك فات رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكرت له ، فانزل الله تعالى : الطلاق مرتان قال
هشام : ولم يكن لهم شيء ينتهون اليه من الطلاق . .

2207 حدثنا حجاج بن حمزة ثنا شبابة ، ثنا ورقاء ، عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قوله :
الطلاق مرتان قال : يطلق الرجل امراته طاهرا من غير جماع ، فاذا حاضت ثم طهرت ، فقد تم
القرء ، ثم يطلق الثانية كما طلق الاولى ، ان احب ان يفعل ، قوله تعالى فامسك بمعروف
فاذا طلق ثم حاضت الثانية فهاتان تطليقتان وقرءان .